

الأجرومية

لِلْعِلْمِ خَيْرَ خَلْقِهِ وَ
لِلتَّقَى
فَمِنْ عَظِيمِ شَأْنِهِ لَمْ
تَحْوِهِ
فَأَعْرَبَتْ فِي الْجَانِ
بِالْأَلْحَانِ
عَلَى النَّبِيِّ أَفْصَحَ
الْخَلَائِقِ
مَنْ أَتَقَنُوا الْقُرْآنَ
بِالْإِعْرَابِ
جُلُّ الْوَرَى عَلَى الْكَلَامِ
الْمَخْتَصَرِ
مِنْ الْوَرَى حِفْظُ
اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ
وَالسُّنَّةِ الدَّقِيقَةِ الْمَعَانِي

إِذِ الْكَلَامُ دَوْنَهُ لَنْ
يُفْهَمَا
كَرَّاسَةً لَطِيفَةً شَهِيرَةً

أَلْفَهَا الْحَبْرُ (ابْنُ
ءَأَجْرُومِ)
مَعَ مَا تَرَاهُ مِنْ لَطِيفِ
حَجْمِهَا

(أَلْحَمْدُ لِلَّهِ) الَّذِي قَدْ
وَفَّقَنَا
حَتَّى نَحْتِ قُلُوبَهُمْ
(لِنَحْوِهِ)
فَأَشْرَبَتْ مَعْنَى صَمِيرِ
السَّانِ
ثُمَّ الصَّلَاةُ مَعَ سَلَامٍ
لَائِقِ
(مُحَمَّدٍ) وَالْأَلِ
وَالْأَصْحَابِ
(وَبَعْدُ) فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَمَّا
اِقْتَصَرَ
وَكَانَ مَطْلُوبًا أَشَدَّ
الطَّلَبِ
كَيْ يَفْهَمُوا مَعَانِي
الْقُرْآنِ
وَالنَّحْوِ أَوْلَى أَوْلَى أَنْ
يُعْلَمَا
وَكَانَ خَيْرَ كُتُبِهِ
الصَّغِيرَةِ
فِي عُرْبِهَا وَعُجْمِهَا
وَالرُّومِ
وَأَتَّقَعَتْ أَجَلَهُ يَعْلَمِهَا

تَظَمُّتْهَا تَظْمًا بَدِيعًا بِالْأَصْلِ فِي تَقْرِيهِ
مُقْتَدِي لِلْمُبْتَدِي
وَقَدْ حَذَفْتُ مِنْهُ مَا وَزِدْتُهُ فَوَائِدًا بِهَا الْغِنَى
عَنْهُ غِنَى
مُتَمِّمًا لِغَالِبِ الْأَبْوَابِ فَجَاءَ مِثْلَ الشَّرْحِ
سُئِلْتُ فِيهِ مِنْ صَدِيقِي لِلْكِتَابِ
صَادِقِي يَفْهَمُ قَوْلِي لِاعْتِقَادِي
إِذِ الْفَتَى حَسَبَ وَكُلُّ مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ لَمْ
اعْتِقَادِهِ رُفِعَ وَاثِقِي
فَنَسَأَلُ الْمَنَانَ أَنْ مِنْ الرَّيَا مُصَاعِفًا أَجْرَنَا
يُحِيرَنَا مَنِ اعْتَنَى بِحِفْظِهِ
وَأَنْ يَكُونَ نَافِعًا بَعْلِمِهِ وَفَهْمِهِ

بَابُ الْكَلَامِ

كَلَامُهُمْ لَفْظٌ مُفِيدٌ وَالْكَلِمَةُ اللَّفْظُ الْمُفِيدُ
مُسْتَدٌ الْمُفْرَدُ
لِاسْمٍ وَفِعْلٍ ثُمَّ حَرْفٍ وَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ هِيَ الْكَلِمُ
تَنْقِسِمُ كَقَمٌ وَقَدْ وَإِنَّ زَيْدًا
وَالْقَوْلُ لَفْظٌ قَدْ أَقَادَ أَرْتَقِي
مُطْلَقًا وَحَرْفٍ حَفْضٍ وَبِلَامٍ
فَالِاسْمُ بِالتَّنْوِينِ وَالْفِ
وَالْحَفْضُ عُرْفٌ وَتَاءٍ تَأْنِيثٍ مَعَ التَّسْكِينِ
وَالْفِعْلُ مَعْرُوفٌ بِقَدْ وَالتُّونِ وَالْيَا فِي افْعَلَنَّ
وَالسَّيْنِ وَافْعَلِي
وَتَا فَعَلَتْ مُطْلَقًا إِلَّا اتِّفَاعًا قَبُولِهِ الْعَلَامَةُ
كَجِئْتُ لِي وَالْحَرْفُ لَمْ يَصْلُحْ لَهُ

بَابُ الإِعْرَابِ

إِعْرَابُهُمْ تَغْيِيرُ آخِرِ
تَقْدِيرًا أَوْ لَفْظًا لِعَامِلِ
الْكَلِمِ
أَفْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ فَلْتُعْتَبَرُ
رَفْعٌ وَنَصْبٌ وَكَذَا جَزْمٌ
وَالْكُلُّ غَيْرُ الْجَزْمِ فِي
وَكِلْهَا فِي الْفِعْلِ
الْأَسْمَاءِ يَقَعُ
وَسَائِرُ الْأَسْمَاءِ حَيْثُ لَا
قَرَبَهَا مِنَ الْحُرُوفِ
وَعَيْرُذِي الْأَسْمَاءِ مَبْنِيٌّ
مُضَارِعٍ مِنْ كُلِّ نُونٍ
شَبَّهَ
قَدْ خَلَا

بَابُ عِلَامَاتِ الإِعْرَابِ

لِلرَّفْعِ مِنْهَا صَمَّةٌ وَآؤُ
كَذَاكَ نُونٌ ثَابِتٌ لَا
مُنْخَذِفٌ
فَالضَّمُّ فِي اسْمٍ مُفْرَدٍ
وَجَمْعٍ تَكْسِيرٍ كَجَاءِ
كَأَحْمَدٍ
وَجَمْعٍ تَأْنِيثٍ كَمُسْلِمَاتٍ
وَالْوَاوُ فِي جَمْعِ الذُّكُورِ
السَّالِمِ
كَمَا أَتَتْ فِي الْخَمْسَةِ
الْأَسْمَاءِ
أَبُ أَحْ حَمْ وَفُوكَ دُو
جَرَى
وَفِي مُنَى نَحْوِ زَيْدَانَ
الْأَلِفِ
بِيفْعَلَانَ تَفْعَلَانَ أَنْثَمَا
وَتَفْعَلِينَ تَرْحَمِينَ حَالِي

وَكُلُّ فِعْلٍ مُعْرَبٍ كِيَاتِي
كَالصَّالِحُونَ هُمْ أَوْلُو
وَهِيَ الَّتِي تَأْتِي عَلَى
كُلِّ مُضَافًا مُفْرَدًا
مُكَبَّرًا
وَالنُّونُ فِي الْمُضَارِعِ
الَّذِي عُرِفَ
وَيَفْعَلُونَ تَفْعَلُونَ مَعَهُمَا
وَاشْتَهَرَتْ بِالْخَمْسَةِ

الأفعال

بَابُ عِلَامَاتِ النَّصْبِ

لِلنَّصْبِ خَمْسٌ وَهِيَ
كَسْرٌ وَيَاءٌ ثُمَّ نُونٌ
فَنَحَةُ الْفِ
فَانْصَبَ بِفَتْحٍ مَا بِصَمٍّ
إِلَّا كَهِنْدَاتٍ فَفَتْحُهُ مُنْعٌ
قَدْ رُفِعَ
وَاجْعَلْ لِنَصْبِ الْخَمْسَةِ
وَأَنْصَبْ بِكَسْرِ جَمْعٍ
الْأَسْمَاءِ الْفِ
تَأْنِيثِ عُرْفِ
وَالنَّصْبُ فِي الْإِسْمِ
وَجَمْعٍ تَذْكِيرٍ مُصَحَّحٍ بِيَاءِ
الَّذِي قَدْ تَنَبَّأَ
فَحَذَفُ نُونِ الرَّفْعِ
وَالْخَمْسَةُ الْأَفْعَالُ حَيْثُ
مُطْلَقًا يَجِبُ
تَنْصَبُ

بَابُ عِلَامَاتِ الْخَفْضِ

عِلَامَةُ الْخَفْضِ الَّتِي بِهَا
كَسْرٌ وَيَاءٌ ثُمَّ فَتْحَةٌ
انْصَبَتْ
فَاخْفِضْ بِكَسْرِ مَا مِنْ
قَطْ
الْأَسْمَاءِ عُرْفِ
فِي رَفْعِهِ بِالصَّمِّ حَيْثُ
يَنْصَرِفُ
وَاخْفِضْ بِيَاءٍ كُلِّ مَا بِهَا
وَالْخَمْسَةُ الْأَسْمَاءُ
نُصِبَ
بِشَرْطِهَا تُصِبُ
وَاخْفِضْ بِفَتْحٍ كُلِّ مَا
مِمَّا يَوْصَفُ الْفِعْلُ صَارَ
لَمْ يَنْصَرِفُ
أَوْ عِلَّةٌ تُغْنِي عَنِ اثْنَتَيْنِ
بِأَنَّ يَحْوِرَهُ الْإِسْمُ عَلَتَيْنِ
وَصِيغَةُ الْجَمْعِ الَّذِي قَدْ
قَالَفُ التَّائِيثِ أَعْتَتْ
وَجَدَهَا
أَوْ وَزْنَ فِعْلٍ أَوْ بُنُونٍ
وَالْعِلَّتَانِ الْوَصْفُ مَعَ
عَدْلِ عُرْفِ
وَهَذِهِ الثَّلَاثُ تَمْتَعُ
وَأَسْمَاءُ
الْعَجْمِ

كَذَلِكَ تَأْنِيْتُ بِمَا عَدَا فَإِنْ يُصَفِّ أَوْيَاتٍ بَعْدَ
الْأَلِفِ أَلْ صُرِفَ

بَابُ عِلَامَاتِ الْجَزْمِ

وَالجَزْمُ فِي الْأَفْعَالِ أَوْحَدَفِ حَرْفِ عِلَّةٍ
بِالسُّكُونِ أَوْتُونِ
فَحَدَفُ نُونِ الرَّفْعِ فِي الْخَمْسَةِ الْأَفْعَالِ
قَطْعًا يَلَزِمُ حَيْثُ تُجَزَمُ
وَبِالسُّكُونِ اجْزَمَ مِنْ كَوْنِهِ بِحَرْفِ عِلَّةٍ
مُضَارِعًا يَسْلِمُ وَجَزَمُ مُعْتَلٌّ بِهَا أَنْ
إِمَّا يَوَاوٍ أَوْ يِيَاءٍ أَوْ تَنْحَدِفُ
الْأَلِفِ وَمَا سِوَاهُ فِي الثَّلَاثِ
وَيَصُبُّ ذِي وَاوٍ وَيِيَاءٍ قَدَّرُوا
يُظْهِرُ بَعِلَّةٍ وَعَيْرُهُ مِنْهَا سَلِمَ
فَتَحُوْ يَغْرُو يَهْتَدِي وَجَزَمُ مُعْتَلٌّ بِهَا أَنْ
بِخِشْيِ حُتْمٍ تَنْحَدِفُ
وَعِلَّةُ الْأَسْمَاءِ يَاءٌ وَالْأَلِفُ قَدَّرُوا قَاضٍ وَالْفَتَى بِهَا
إِعْرَابُ كُلِّ مِنْهُمَا مُقَدَّرٌ عُرِفَ
فِيهَا وَلَكِنْ نَصَبُ قَاضٍ قَدَّرُوا
يُظْهِرُ فِي الْمِيمِ قَبْلَ الْيَاءِ
وَقَدَّرُوا ثَلَاثَةَ الْأَقْسَامِ مِنْ غُلَامِي
وَالْوَاوُ فِي كَمُسْلِمِي وَالنُّونُ فِي لَثْبَلُونِ
أَصْمِرَتْ قُدِّرَتْ

فصل

الْمُعْرَبَاتُ كُلُّهَا قَدْ تُعْرَبُ
 بِالْحَرَكَاتِ أَوْ حُرُوفٍ قَاوِلُ الْقِسْمَيْنِ مِنْهَا
 وَهِيَ الَّتِي مَرَّتْ بِضَمٍّ أَرْبَعٌ
 قَنْصَبُهُ يَلْفَحُ مُطْلَقًا وَكُلُّ مَا بِضَمَّةٍ قَدْ
 وَالْفِعْلُ مِنْهُ بِالسُّكُونِ وَخَفَضُ الْإِسْمِ مِنْهُ
 مَنَجَزِمٌ لَكِنْ كَهِنْدَاتٍ لِتَنْصِبِهِ
 وَغَيْرُ مَصْرُوفٍ بِفَتْحَةٍ أَنْكَسِرُ
 يَحْدَفُ حَرْفِ عِلَّةٍ كَمَا وَكُلُّ فِعْلٍ كَانَ مُعْتَلًا
 وَهِيَ الْمُتَنَّى وَذُكُورٌ جُزْمٌ
 وَخَمْسَةُ الْأَسْمَاءِ وَالْمُعْرَبَاتُ بِالْحُرُوفِ
 وَالْأَفْعَالِ جَمْعًا صَحِيحًا كَالْمِثَالِ
 وَتَنْصِبُهُ وَجَرُّهُ بِالْيَا أَمَّا الْمُتَنَّى فَلِرْفَعِهِ
 وَرَفَعُهُ بِالْوَاوِ مَرَّةً الْأَلِفُ
 وَأَسْتَقَرَّ وَكَالْمُتَنَّى الْجَمْعُ فِي
 رَفِعٍ وَخَفَضٍ وَأَنْصَبِينَ تَنْصِبُ وَجَرٍّ
 بِالْأَلِفِ وَالْخَمْسَةُ الْأَسْمَاءُ كَهَذَا
 يَنْوِنَهَا وَفِي سِوَاهُ الْجَمْعُ فِي
 تَنْحَدِفُ وَالْخَمْسَةُ الْأَفْعَالُ رَفْعُهَا
 عَرَفُ

بَابُ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّكْرِهَةِ

وَإِنْ تُرِدُ تَعْرِيفَ الْإِسْمِ فَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ أَلَّ
 التَّكْرِهَةَ مَوْتَرَهُ

وَعَيْرُهُ مَعَارِفُ وَتُحْصَرُ فِي سَيْتَةٍ فَالْأَوَّلُ مُضْمَرٌ
يُكْتَبُ بِهِ عَنْ ظَاهِرٍ لِلغَيْبِ وَالْحُضُورِ
فَيَنْتَمِي وَالتَّكْلِمِ
وَقَسَمُوهُ تَانِيًا لِمُتَّصِلٍ مُسْتَتِرٍ أَوْ بَارِزٍ أَوْ
تَانِيِ الْمَعَارِفِ الشَّهِيرِ مُنْفَصِلٍ
بِالْعَلْمِ وَتَحْوِ كَهْفِ الظُّلْمِ
وَأُمُّ عَمْرٍو وَأَبِي سَعِيدٍ وَالرَّشِيدِ
فَمَا أَتَى مِنْهُ بِأَمٍّ لَوْ فَكُنِيَّةٌ وَغَيْرُهُ اسْمٌ أَوْ
بَابُ لَقَبٍ
فَمَا بِمَدْحٍ أَوْ بِدَمٍّ قَلَقَبُ وَالِاسْمُ مَا لَا
مُشْعِرُ يُشْعِرُ رَابِعُهَا مَوْضُوعُ الْإِسْمِ
تَالِثُهَا إِشَارَةٌ كَذَا وَذِي كَالَّذِي
خَامِسُهَا مُعَرَّفٌ بِحَرْفٍ كَمَا تَقُولُ فِي مَحَلِّ
أَلِ الْمَحَلِّ
سَادِسُهَا مَا كَانَ مِنْ لِوَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ
مُضَافٍ الْأَصْنَافِ
كَقَوْلِكَ ابْنِي وَابْنُ زَيْدٍ وَابْنُ الَّذِي صَرَبْتُهُ وَابْنُ
وَابْنُ ذِي الْبَيْدِ

بَابُ الْأَفْعَالِ

أَفْعَالُهُمْ ثَلَاثَةٌ فِي مَاضٍ وَفِعْلُ الْأَمْرِ
الْوَاقِعِ وَالْمُضَارِعِ
فَالْمَاضِ مَفْتُوحٌ الْأَخِيرِ عَنْ مُضْمَرٍ مُحَرَّكَ بِهِ
إِنْ قُطِعَ رُفِعَ
فَإِنْ أَتَى مَعَ دَا الضَّمِيرِ وَضَمُّهُ مَعَ وَاوٍ جَمْعٍ
سُكَّنَا عَيْنًا

وَالْأَمْرُ مَبْنِيٌّ عَلَى
السُّكُونِ
وَأَفْتَتِحُوا مُضَارِعاً بِوَاحِدٍ
مِنَ الْحُرُوفِ الْأَرْبَعِ
الزَّوَائِدِ
يَجْمَعُهَا قَوْلِي أَتَيْتُ
يَافَتِي
وَحَيْثُ كَانَتْ فِي رُبَاعِيٍّ
تُصَمُّ
أَوْحَدُفِ حَرْفِ عِلَّةٍ أَوْ
تُونِ

بَابُ إِعْرَابِ الْفِعْلِ

رَفَعُ الْمُضَارِعِ الَّذِي
تَجَرَّدَا
عَنْ تَأْصِبٍ وَجَارِمٍ تَأَبَّدَا
فَأَنْصِبُ بَعْشِرٍ وَهِيَ أَنْ
وَلَنْ وَكَيَّ
وَلَامٌ جَحْدٍ وَكَذَا حَتَّى
وَأَوْ
بِهِ جَوَاباً بَعْدَ تَفْيٍ أَوْ
طَلَبُ
وَجَزْمُهُ يَلْمُ وَلَمَّا قَدْ
وَجَبُ
كَذَاكَ إِنْ وَمَا وَمَنْ وَإِذَا
مَا
وَحَيْثُمَا وَكَيْفَمَا وَأَيَّ
وَأَجْزَمُ بَيْنَ وَمَا بِهَا قَدْ
الْحَقَّ
وَلَيَقْتَرِنُ بِالْقَا جَوَابُ
لَوْوَقِعُ
كَانَ يَقُمُ زَيْدٌ وَعَمَرُو
قَمِينَا
فِعْلَيْنِ لَفْظاً أَوْ مَحَلًّا
مُطْلَقًا
بَعْدَ الْأَدَاةِ مَوْضِعِ
الشَّرْطِ امْتِنَعُ

بَابُ مَرْفُوعَاتِ السَّمَاءِ

مَرْفُوعُ الاسْمَا سَبْعَةٌ مَعْلُومَةٌ الاسْمَاءِ مِنْ
تَأْتِي بِهَا تَبْوِيئِهَا
فَالْفَاعِلُ اسْمٌ مُطْلَقًا بِفِعْلِهِ وَالفِعْلُ قَبْلَهُ وَقَعُ
قَدِ ارْتَفَعُ إِذَا لَجَمِعَ أَوْ مُنْتَبِئًا
وَوَاجِبٌ فِي الفِعْلِ أَنْ أَسْنِدًا
يُجَرِّدَا كَجَاءَ زَيْدٌ وَيَجِي أَخُوْنَا
فَقُلُ أَتَى الزَّيْدَانِ وَارْتَبَدَا
وَأَرْتَبَدَا وَقَسَمُوهُ ظَاهِرًا
وَقَسَمُوهُ ظَاهِرًا وَمُضْمَرًا
وَالْمُضْمَرُ اثْنَا عَشَرَ وَكُفْمَتْ قُمْمَا قُفْمَتْ قُفْمَتْ
نَوْعًا فُسَمَّا قُمْمَا
قُمْمَنَّ قُمْمَنَّ قَامَ قَامَتْ قَامُوا وَقُمْنَ نَحْوُ صُمْمَنَّ
قَامَا عَامَا
وَهَذِهِ صَمَائِرُ مُتَّصِلَةٌ وَمِثْلُهَا الصَّمَائِرُ
كَلِمٌ يِقُمُّ إِلَّا أَنَا أَوْ أَنْتُمْ الْمُتَّفَصِّلَةُ
وَعَيْرُ ذَيْنِ بِالقِيَاسِ يُعْلَمُ

بَابُ بَيِّنَاتِ الفَاعِلِ
أَقِمُّ مَقَامَ الفَاعِلِ الَّذِي مَفْعُولُهُ فِي كُلِّ مَالِهِ
حُذِفَ عُرِفَ
أَوْ مَصْدَرًا أَوْ ظَرْفًا أَوْ إِنَّ لَمْ تَجِدْ مَفْعُولَهُ
مَجْرُورًا المَذْكُورَا
وَأَوَّلُ الفِعْلِ الَّذِي هُنَا وَكَسْرُ مَاقَبَلِ الأَجِيرِ
يُصَمُّ مُلْتَزِمٌ
فِي كُلِّ مَاضٍ وَهُوَ فِي مُنْفَعِحٌ كَيْدَعَى وَكَادَعِي
المُضَارِعِ

وَأَوَّلُ الْفِعْلِ الَّذِي كَبَّاعًا مُنْكَسِرٌ وَهُوَ الَّذِي قَدَّ
وَدَاكَ إِمَّا مُضْمَرٌ أَوْ تَانِيهِمَا كَيْكْرَمُ الْمُبَشِّرُ
مُظْهِرٌ
أَمَّا الضَّمِيرُ فَهُوَ نَحْوُ دُعِيْتُ أَدْعَى مَا دَعِيَ إِلَّا
قَوْلَنَا أَنَا

بَابُ الْمُبْتَدَا وَالْخَبَرِ

الْمُبْتَدَا اسْمٌ رَفَعُهُ مُؤَبَّدٌ عَنِ كُلِّ لَفْظٍ عَامِلٍ
وَالْخَبَرُ اسْمٌ دُوَّ ارْتِفَاعٍ مُطَابِقًا فِي لَفْظِهِ
كَقَوْلِنَا زَيْدٌ عَظِيمٌ وَمُطَابِقًا فِي لَفْظِهِ
الشَّيْءِ لِلْمُبْتَدَا
وَمِثْلُهُ الرَّيْدُونَ قَائِمُونَ وَقَوْلِنَا الزَّيْدَانِ قَائِمَانِ
وَالْمُبْتَدَا اسْمٌ ظَاهِرٌ وَمِنْهُ أَيْضًا قَائِمٌ أَخُوْنَا
كَمَا مَضَى أَوْ مُضْمَرٌ كَأَنَّ أَهْلُ
وَلَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِمَا لِقَصَا
إِتَّصَلَ مِنَ الضَّمِيرِ بَلْ بِكُلِّ مَا
أَنَا وَنَحْنُ أَنْتَ أَنْتِ أَنْتَ أَنْتُمْ وَهِيَ
أَنْتُمَا هُمْ هُمَا
وَهُنَّ أَيْضًا فَالْجَمِيعُ اثْنَا وَقَدْ مَضَى مِنْهَا مِثَالٌ
عَشْرٌ مُعْتَبَرٌ
وَمُفْرَدًا وَعَيْرُهُ يَأْتِي فَالْأَوَّلُ اللَّفْظُ الَّذِي فِي
الْخَبَرِ النَّظْمِ مَرَّ
وَعَيْرُهُ فِي أَرْبَعٍ لَا عَيْرَ وَهِيَ الظَّرْفُ
مَحْضُورٌ وَالْمَجْرُورُ
وَقَاعِلٌ مَعَ فِعْلِهِ الَّذِي وَالْمُبْتَدَا مَعَ مَالِهِ مِنَ
صَدَرَ الْخَبَرِ

كَأَنَّ عِنْدِي وَالْفَتَى وَابْنِي قَرَا وَذَا أَبُوهُ
يَدَارِي قَارِي

كَانَ وَأَخَوَاتُهَا

إِرْقَعُ بِكَانَ الْمُبْتَدَا بِهَا انْصَبَنُ كَكَانَ زَيْدُ دَا
أَسْمَاءَ وَالْخَيْرُ وَهَكَذَا أَصْبَحَ صَارَ لَيْسَا
كَذَلِكَ أَصْحَى ظَ بَات أَمْسَى
فَتِيءَ وَانْفَكَ وَرَالَ مَع بَرِحَ
كَذَلِكَ دَامَ بَعْدَ مَا وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ
الظَرْفِيَّةُ مَصْدِرِيَّةُ
وَكُلُّ مَا صَرَفْتَهُ مِمَّا مَنْ مَصْدَرٍ وَغَيْرِهِ بِهِ
سَبَقُ التَّحَقُّ
كَكُنْ صَدِيقًا لَا تَكُنْ وَانظُرْ لِكَوْنِي مُصْبِحًا
مُجَافِيًا مُوَافِيًا

إِنَّ وَأَخَوَاتُهَا

تَنْصِبُ إِنَّ الْمُبْتَدَا تَرْفَعُهُ كَإِنَّ زَيْدًا دُو
أَسْمَاءَ وَالْخَيْرُ نَظْرُ
وَمِثْلُ إِنَّ أَنْ لَيْتَ فِي وَهَكَذَا كَأَنَّ لَكِنَّ لَعَلَّ
الْعَمَلُ وَلَيْتَ مِنْ أَلْفَاظٍ مَنْ
وَأَكْثَرُو المَعْنَى بِإِنَّ أَنَا تَمَنَّى
كَأَنَّ لِلنَّشْبِيهِ فِي وَاسْتَعْمَلُوا لَكِنَّ فِي
المُهَاجِرِي اسْتِدْرَاكِي
وَلِتَرَجَّ وَتَوَفَّعٍ لَعَلَّ كَقَوْلِهِمْ لَعَلَّ مَحْبُوبِي
وَصَلَّ

ظَنَّ وَأَخَوَاتُهَا

إِنصِبْ بِظَنَّ الْمُبتَدَا مَعَ وَكَلِّ فِعْلٍ بَعْدَهَا عَلَي
الْخَيْرِ كَخَلْتُهُ حَسِبْتُهُ زَعَمْتُهُ
الْأثرِ جَعَلْتُهُ اتَّخَذْتُهُ وَكَلِّ مَا
رَأَيْتُهُ وَجَدْتُهُ عَلِمْتُهُ
مِنْ هَذِهِ صَرَّفْتُهُ
فَلْيُعَلِّمًا
كَقَوْ لَهُمْ ظَنَنْتُ زَيْدًا
مُنْجِدًا
وَاجْعَلْ لَنَا هَذَا الْمَكَانَ
مَسْجِدًا

بَابُ النَّعْتِ

النَّعْتُ إِمَارَاتٌ لِمُضْمَرٍ يَعُودُ لِلْمَنْعُوتِ أَوْ
فَأَوَّلُ الْقِسْمَيْنِ مِنْهُ لِمُظْهَرٍ
أَتْبَعَ فِي وَاحِدٍ مِنْ أَوْجِهٍ مَنُوعَتُهُ مِنْ عَشْرَةٍ
الإِعْرَابِ مِنْ الْإِفْرَادِ لِأَرْبَعِ
وَالتَّذْكِيرِ كَقَوْلِنَا جَاءَ الْعُلَامُ
الْقَاضِلُ وَتَأْنِي الْقِسْمَيْنِ مِنْهُ
أَفْرِدِ وَاجْعَلُهُ فِي التَّأْنِيثِ
وَالتَّذْكِيرِ مَثَالُهُ قَدْ جَاءَ حُرَّتَانِ
وَمِثْلُهُ أَتَى غُلَامٌ سَائِلُهُ
وَأِنْ جَرَى الْمَنْعُوتُ غَيْرَ
مُفْرَدٍ مُطَابِقًا لِلْمُظْهَرِ
الْمَذْكَورِ مَنطَلِقُ رَوْجَاهُمَا
العَبْدَانِ رَوْجَتُهُ عَنْ دَيْنِهَا
المُحْتَاجِ لَهُ

بَابُ الْعَطْفِ

وَأَتَّبَعُوا الْمَعْطُوفَ
بِالْمَعْطُوفِ
وَتَسْتَوِي الْأَسْمَاءُ
وَالْأَفْعَالُ فِي
بِالْوَاوِ وَالْفَا أَوْ وَآمٍ
وَتَمَّ
كَجَاءَ زَيْدٌ ثُمَّ عَمَرُو
وَأَكْرَمَ
وَفِيئَةٌ لَمْ يَأْكُلُوا
أَوْ يَحْضُرُوا
عَلَيْهِ فِي إِعْرَابِهِ
الْمَعْرُوفِ
إِتْبَاعِ كُلِّ مِثْلِهِ إِنْ
يُعْطَفُ
حَتَّى وَبَلْ وَلَا وَلَكِنْ
أَمَّا
زَيْدًا وَعَمْرًا بِاللِقَا
وَالْمَطْعَمِ
حَتَّى يَفُوتَ أَوْ يَزُولَ
الْمُنْكَرُ

بَابُ التَّوَكِيدِ

وَجَائِزٌ فِي الْإِسْمِ أَنْ
يُؤَكَّدَا
فِي أَوْجِهٍ الْإِعْرَابِ
وَالتَّعْرِيفِ لَا
وَلَفْظُهُ الْمَشْهُورُ فِيهِ
أَرْبَعٌ
وَعَبْرُهَا تَوَائِعٌ لِأَجْمَعَا
كَجَاءَ زَيْدٌ نَفْسُهُ وَقُلْ
أَرَى
وَوَطْفَتْ حَوْلَ الْقَوْمِ
أَجْمَعِينَا
وَأَنْ تُؤَكَّدَ كَلِمَةٌ أَعَدَّتْهَا
بِلَفْظِهَا كَقَوْلِكَ انْتَهَى
انْتَهَى
فَيَتَّبِعُ الْمُؤَكَّدُ الْمُؤَكَّدَا
مُنْكَرٍ فَمَنْ مُؤَكَّدٍ خَلَا
نَفْسٌ وَعَيْنٌ ثُمَّ كُلُّ
أَجْمَعُ
مِنْ أَكْتَعِ وَأَبْتَعِ وَأَبْصَعَا
جَيْشَ الْأَمِيرِ كُلُّهُ تَأَخَّرَا
مَتَّبِعَةً بِنَحْوِ أَكْتَعِينَا

بَابُ الْبَدَلِ

إِذَا اسْمٌ أَوْ فِعْلٌ لِمِثْلِهِ
تَلَا
وَالْحُكْمُ لِلثَّانِي وَعَنْ
عَطْفٍ خَلَا

فَاَجْعَلُهُ فِي إِعْرَابِهِ
كَالْأَوَّلِ
كُلُّ وَبَعْضٌ وَاشْتِمَالٌ
وَعَلَطٌ
كَجَاءَنِي زَيْدٌ أَخُوكَ
وَأَكَلُ
إِلَى زَيْدٍ عِلْمُهُ الَّذِي
دَرَسِي
إِنْ قُلْتَ بَكْرًا دُونَ
فَصِدِّ فَعَلَطٌ
وَالْفِعْلُ مِنْ فِعْلِ كَمَنْ
يَوْمِنُ يَتَّبُ

مُتَقَبًّا لَهُ يَلْفِظُ الْبَدَلِ
كَذَلِكَ إِصْرَابٌ
فِي الْخَمْسِ انْضَبَطَ
عِنْدِي رَغِيْفًا نِصْفَهُ وَقَدْ
وَصَلَّ
وَقَدْ رَكِبْتُ الْيَوْمَ بَكْرًا
الْفَرَسُ
أَوْ قُلْتُهُ فَصَدًّا فَاِصْرَابٌ
فَقَطَّ
يَدْخُلُ جِنَانًا لَمْ يَنْتَلِ
فِيهَا تَعَبٌ

بَابُ مَنْضُوبَاتِ الْأَسْمَاءِ

ثَلَاثَةٌ مِنْ سِبَائِرِ الْأَسْمَاءِ
مَنْضُوبَةٌ وَهَذِهِ عَشْرٌ
خَلَّتْ
وَكُلُّهَا تَأْتِي عَلَى تَرْتِيبِهِ
تَلَّتْ
وَذَلِكَ اسْمٌ جَاءَ مَنْضُوبًا
عَلَيْهِ فِعْلٌ كَاخَذَرُوا أَهْلَ
وَقَعَ
فِي ظَاهِرٍ وَمَضْمَرٍ قَدْ
انْحَصَرَ
وَعَيْرُهُ قِسْمَانِ أَيْضًا
مُتَّصِلٌ
مِثَالُهُ إِيَّايَ أَوْ إِيَّانَا
وَقِسْمٌ بَدَيْنِ كُلِّ مُضْمَرٍ
فَصِلُ
فَكُلُّ قِسْمٍ مِنْهُمَا قَدْ
انْحَصَرَ

مَنْضُوبَةٌ وَهَذِهِ عَشْرٌ
أَوَّلُهَا فِي الذِّكْرِ مَفْعُولٌ
بِهِ
وَقَدْ مَضَى التَّمْثِيلُ
لِلَّذِي ظَهَرَ
كَجَاءَنِي وَجَاءَنَا
وَمُنْفَصِلٌ
حَيَّتْ أَكْرِمَ بِالَّذِي حَيَّانَا
وَبِالَّذِينَ قَبْلَ كُلِّ
مَنْصِلٍ
مَاجَاءَ مِنْ أَنْوَاعِهِ فِي
اِثْنَيْ عَشَرَ

بَابُ الْمَصْدَرِ

وَأِنْ تُرِدُ تَصْرِيفَ نَحْوِ قَلْبٍ يَقُومُ ثُمَّ قُلِّبَ قِيَامًا
فَمَا يَحْيِيءُ ثَالِثًا فَالْمَصْدَرُ
فَإِنْ يُوَافِقُ فِعْلُهُ الَّذِي جَرَى
أَوْ وَافَقَ الْمَعْنَى فَقَطْ وَقَدْ رُوِيَ
وَقَمُّ قِيَامًا مِنْ قَبِيلِ الْأَوَّلِ
فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى فَلَفْظِيًّا يُرَى
بِغَيْرِ لَفْظِ الْفِعْلِ فَهُوَ مَعْنَوِي
وَقَمُّ وَفُوفًا مِنْ قَبِيلِ مَا يَلِي

بَابُ الظَّرْفِ

هُوَ اسْمٌ وَقْتٍ أَوْ مَكَانٍ كَلَّ عَلَى تَقْدِيرِ فِي
انْتَصَبُ عِنْدَ الْعَرَبِ
إِذَا أَتَى ظَرْفُ الْمَكَانِ وَمُطْلَقًا فِي غَيْرِهِ
مُبْتَهَمًا فَلْيُعْلَمَا
وَالنَّصْبُ بِالْفِعْلِ الَّذِي كَسِرَتْ مِيلًا وَاغْتَكِفْتُ
بِهِ جَرَى أَوْ لَيْلَةً أَوْ يَوْمًا أَوْ
أَوْ لَيْلَةً أَوْ يَوْمًا أَوْ جُمُعَةً أَوْ حَبْنًا
بَيْنِي
أَوْ قَمُّ صَبَاحًا أَوْ مَسَاءً أَوْ عُذْوَةً أَوْ بُكْرَةً إِلَى
أَوْ سَحَرُ السَّفَرِ
أَوْ لَيْلَةً الْإِثْنَيْنِ أَوْ يَوْمٍ أَوْ صِيْمٌ عَدَاً أَوْ سَرْمَدًا
أَوْ الْأَبَدِ
وَاسْمُ الْمَكَانِ نَحْوُ سِرٍّ أَوْ خَلْفَهُ وَرَاءَهُ قُدَّامَهُ
أَمَامَهُ
يَمِينُهُ شِمَالُهُ تَلْقَاءَهُ أَوْ فَوْقَهُ أَوْ تَحْتَهُ إِزَاءَهُ

أَوْ مَعَهُ أَوْ حِذَاءَهُ أَوْ أَوْ دُونَهُ أَوْ قَبْلَهُ أَوْ
عِنْدَهُ هُنَاكَ ثُمَّ فَرَسَخًا بَرِيدًا
بَعْدَهُ
وَهَهُنَا قِفٌ مَوْقِفًا
سَعِيدًا

بَابُ الْحَالِ

الْحَالُ وَصْفٌ ذُو مُفَسَّرًا لِمُبْتَهَمِ الْهَيْئَاتِ
انْتِصَابِ آتِي
وَإِنَّمَا يُؤْتَى بِهِ مُنْكَرًا وَغَالِبًا يُؤْتَى بِهِ مُؤَخَّرًا
كَجَاءَ زَيْدٌ رَاكِبًا مَلْفُوفًا وَقَدْ صَرَبْتُ عَيْدَهُ
وَقَدْ يَجِيءُ فِي الْكَلَامِ وَقَدْ يَجِيءُ جَامِدًا مُؤَوَّلًا
أَوْ
وَصَاحِبُ الْحَالِ الَّذِي مُعَرَّفٌ وَقَدْ يَجِيءُ مُنْكَرًا
تَقَرَّرًا

بَابُ التَّمْيِيزِ

تَعْرِيفُهُ أَسْمٌ ذُو لِنِسْبَةٍ أَوْ ذَاتِ جِنْسٍ
انْتِصَابِ فَسَّرًا قَدَّرًا
كَانَصَبٌ زَيْدٌ عَرَفًا وَقَدْ قَدَّرًا وَلَكِنْ أَنْتَ أَعْلَى
عَلَا مَنزِلًا
وَكَاشْتَرَيْتُ أَرْبَعًا نِعَاجًا أَوْ اشْتَرَيْتُ أَلْفَ رِطَلٍ
سَاجَا
أَوْ بَعْتُهُ مَكِيلَةً أَرْزًا أَوْ قَدَّرَ بَاعٍ أَوْ ذَرَاعٍ
خَرَا
وَوَاجِبُ التَّمْيِيزِ أَنْ وَأَنْ يَكُونَ مُطْلَقًا
يُنْكَرًا مُؤَخَّرًا

بَابُ الْأِسْتِثْنَاءِ

أَخْرَجَ بِهِ الْكَلَامَ مَا مِنْ حُكْمِهِ وَكَانَ فِي
 خَرَجَ وَلَفْظُ الْأِسْتِثْنَاءِ الَّذِي قَدْ إِلَّا وَغَيْرًا وَسِوَى سُوَى
 حَوَى خَلَا عَدَا حَاشَا فَمَعَ إِلَّا
 أَنْصَبَ كَقَامَ كُلُّ الْقَوْمِ إِلَّا
 وَاحِدًا وَإِنْ يَكُنْ مِنْ ذِي تَمَامٍ
 انْتَفَى هَذَا إِذَا اسْتَثْنَيْتَهُ مِنْ
 جَنْسِهِ كَلَنْ يَقُومَ الْقَوْمُ إِلَّا
 جَعْفَرُ وَإِنْ يَكُنْ مِنْ نَاقِصٍ
 قَالَا كَلَّمُ يَقُمُ إِلَّا أَبُوكَ أَوْلَا
 وَخَفِضُ مُسْتَثْنَى عَلَى
 الإِطْلَاقِ وَالنَّصْبُ أَيْضًا جَائِزٌ
 لِمَنْ يَشَاءُ
 وَمَا أَخْرَجَتْ مِنْ ذِي
 تَمَامٍ مُوجِبٍ
 وَقَدْ رَأَيْتُ الْقَوْمَ إِلَّا
 خَالِدًا فَابْتَدَلَنْ وَالنَّصْبُ فِيهِ
 ضَعْفًا وَمَا سِوَاهُ حُكْمُهُ
 بَعَكْسِهِ وَانْصَبُ فِي إِلَّا بَعِيرًا
 أَكْثَرَ قَدْ أَلْغَيْتُ وَالْعَامِلُ
 اسْتَقْلًا وَلَا أَرَى إِلَّا أَخَاكَ
 مَقْبِلًا يَجُوزُ بَعْدَ السَّبْعَةِ
 البَوَاقِي بِمَا خَلَا وَمَا عَدَا وَمَا
 حَشَا

بَابُ لَا الْعَامِلَةَ عَمَلٌ إِنْ

وَحُكْمُ لَا كَحُكْمِ إِنْ
 فِي الْعَمَلِ مُضَافًا أَوْ مُشَابِهًا
 الْمُضَافِ فَانْصَبْ بِهَا مُنْكَرًا بِهَا
 اتَّصَلَ كَلَا غُلَامٌ حَاضِرٌ مَكَافِي

لَكِنْ إِذَا تَكَرَّرَتْ أَجْرِيَّتْهَا كَذَاكَ فِي الْأَعْمَالِ أَوْ
وَعِنْدَ إِفْرَادِ اسْمِهَا
الزَّمِ الْبِنَا
مُرَكَّبًا أَوْ رَفَعَهُ مَنُونًا
كَلَّا أَحُّ وَلَا أَبُّ وَانصِبُ
أَبَا
وَحَيْثُ عَرَفْتَ اسْمَهَا أَوْ
فَصْلًا
كَلَّا عَلِيٌّ حَاضِرٌ وَلَا
عُمَرُ
أَيْضًا وَإِنْ تَرَفَعَ أَحَا لَا
تَنْصِبَا
فَارْفَعُ وَتَوِّنْ وَالتَّزِمُ
تَكَرَّرَ لَا
وَلَا لَنَا عَبْدٌ وَلَا مَا
يُدَّخِرُ

بَابُ النَّدَاءِ

خَمْسُ تَنَادَى وَهِيَ
مَفْرَدٌ عُلْمٌ
وَمُفْرَدٌ مُتَكَرَّرٌ سِوَاهُ
كَذَا الْمُصَافُ وَالَّذِي
صَاهَاهُ
قَالَوَلَانَ فِيهِمَا الْبِنَا لَزِمَ عَلَى الَّذِي فِي رَفَعِ كُلِّ
قَدْ عُلِمَ
مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ عَلَى
الإِطْلَاقِ
كَيَّا عَلِيٌّ يَا غَلَامِي بِي
وَالنَّصْبُ فِي الثَّلَاثَةِ
الْبَوَاقِي
يَا كَاشِفَ الْبَلْوَى وَيَا
وَيَا لَطِيفًا بِالْعِبَادِ الطُّفْ
أَفِقْ
أَهْلَ الثَّنَا

بَابُ الْمَفْعُولِ لِأَجْلِهِ

وَالْمَصْدَرُ انصِبْ إِنْ
أَتَى بَيْنَا
وَشَرْطُهُ اتِّحَادُهُ مَعَ
عَامِلِهِ
لِعَلَّةِ الْفِعْلِ الَّذِي قَدْ
كَانَا
فِي مَا لَهُ مِنْ وَقْتِهِ
وَفَاعِلِهِ

كَقَمِّ لِرَيْدٍ اِتِّقَاءَ شَرِّهِ وَاقْصِدْ عَلِيًّا اِبْتِغَاءَ بَرِّهِ

بَابُ الْمَفْعُولِ مَعَهُ

تَعْرِيفُهُ اسْمٌ بَعْدَ وَاوٍ مَنْ كَانَ مَعَهُ فِعْلٌ
فَسَّرًا غَيْرِهِ جَرَى
فَانْصَبَهُ بِالْفِعْلِ الَّذِي بِهِ اَوْشَبَهُ فِعْلٌ كَأَسْتَوَى
اصْطَحَبَ الْمَا وَالْخَشَبَ
وَكَالْأَمِيرِ قَادِمٌ وَالْعَسْكَرَا وَتَحُو سِرْتُ وَالْأَمِيرَ
لِلْقُرَى

بَابُ مَخْفُوضَاتِ الْأَسْمَاءِ

خَافِضُهَا ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ الْحَرْفُ وَالْمُضَافُ
وَالِإِتْبَاعُ
أَمَّا الْحُرُوفُ فَهِيَ فَمِنْ بَاءٌ وَكَافٌ فِي وَلَا مٌ عَنْ
إِلَى عَلَى
كَذَاكَ وَآوَبَا وَتَاءٌ فِي مُدٌ مُنْدُ رَبٍّ وَآوُ رَبٍّ
الْحَلْفُ الْمُنْحَذُفُ
كَسْرُ مَنْ مِصْرَ إِلَى وَجِئْتُ لِلْمَحْبُوبِ
الْعِرَاقِ بِاشْتِيَاقِ

بَابُ الْإِضَافَةِ

مِنَ الصَّافِ أَسْقِطٍ أَوْ نُوتَهُ كَأَهْلُكُمْ أَهْلُونَا
التَّنْوِينَا
وَخَفِضْ بِهِ الْإِسْمَ الَّذِي كَقَاتِلَا غُلَامَ رَيْدٍ قَاتِلَا
لَهُ تَلَا
وَهُوَ عَلَى تَقْدِيرِ أَوْ لَامٍ أَوْ مِنْ كَمَكْرِ اللَّيْلِ أَوْ
غَلَامِي
أَوْ عَبْدِ رَيْدٍ أَوْ إِنَا أَوْ تَوْبِ خَرٍّ أَوْ كِتَابِ
رُجَاجِ سَاجِ

مَبْسُوطَةٌ فِي الْأَرْبَعِ
التَّوَابِعِ
سُبُلَ الرَّشَادِ وَالْهُدَى
فَنَرْتَفِعُ
بَعْدَ انْتِهَائِهَا تَسْعُ مِنْ
المِئْبِنَاتِ
فِي رُبْعِ أَلْفٍ كَافِيًا مَنْ
أَحْكَمَهُ
ذِي الْعَجْزِ وَالتَّقْصِيرِ
وَالْتَفْرِيطِ
عَلَى جَزِيلِ الْفَضْلِ
وَالْإِنْعَامِ
عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى
الْكَرِيمِ
أَهْلِ التَّقَى وَالْعِلْمِ
وَالْكَمَالِ

وَقَدْ مَصَّتْ أَحْكَامُ كُلِّ
تَابِعٍ
فِيَا إِلَهِي الطُّفُّ بِنَا
فَنَسْبَعُ
وَفِي جُمَادَى سَادِسِ
السَّبْعِينَ
قَدْ تَمَّ تَنْظُمُ هَذِهِ
(الْمُقَدِّمَةُ)
تَنْظُمُ الْفَقِيرِ الشَّرَفِ
العَمْرِيَّطِيِّ
(وَالْحَمْدُ لِلَّهِ) مَدَى
الدَّوَامِ
وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ
وَالنَّسْلِيمِ
(مُحَمَّدٍ) وَصَحْبِهِ وَالْآلِ



تم تنزيل هذه المادة
من
منبر التوحيد والجهاد

<http://www.tawhed.ws>
<http://www.almaqdese.net>
<http://www.alsunnah.info>